

ج ص ع ٦٠-٢٥ استراتيجية دمج تحليل المسائل والإجراءات المتعلقة بنوع الجنس في عمل المنظمة

جمعية الصحة العالمية الستون،

بعد أن نظرت في مسودة استراتيجية دمج تحليل المسائل والإجراءات المتعلقة بنوع الجنس في عمل المنظمة؛<sup>١</sup>

وإذ تذكر ببرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة، ١٩٩٤) وبإعلان ومنهاج عمل بيجين (بيجين، ١٩٩٥)، والتوصيات الصادرة عن مؤتمر بيجين بعد مضي ١٠ سنوات (٢٠٠٥)، والتقارير الخاصة بكل منها، والاستنتاجات المتفق عليها والتي خلص إليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/١٩٩٧، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ٢٠٠٠، ونتائج مؤتمر القمة العالمي ٢٠٠٥، والقرار ج ص ع ٥٨-٣٠ بشأن التعجيل بتحقيق المرامي الإنمائية ذات الصلة بالصحة والمتفق عليها دولياً، بما في ذلك المرامي الواردة في إعلان الألفية،

١- تحيط علماً مع التقدير باستراتيجية دمج تحليل المسائل والإجراءات المتعلقة بنوع الجنس في عمل المنظمة؛

٢- تحث الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) إدراج التحليل والتخطيط المتعلقين بنوع الجنس في أعمال التخطيط الاستراتيجي والعملية وتخطيط الميزانيات، حسب الاقتضاء، المشتركة، بما في ذلك استراتيجيات التعاون مع البلدان؛

(٢) إعداد استراتيجيات وطنية لمعالجة قضايا الجنسين في السياسات والبرامج والبحوث الصحية، بما في ذلك مجال الصحة الإنجابية والجنسية؛

(٣) التوكيد على أنشطة التدريب والتوعية بشأن موضوع نوع الجنس والمرأة والصحة، وتعزيز هذه الأنشطة؛

(٤) ضمان دمج منظور المساواة بين الجنسين في جميع مستويات توفير الرعاية الصحية والخدمات، بما في ذلك الخدمات الخاصة بالمراهقين والشباب؛

(٥) جمع وتحليل بيانات مصنفة حسب نوع الجنس، وإجراء البحوث الخاصة بالعوامل الأساسية للفرق بين الجنسين واستخدام النتائج لتوفير المعلومات اللازمة لوضع السياسات والبرامج؛

(٦) إحراز التقدم تجاه تحقيق المساواة بين الجنسين في قطاع الصحة لضمان مراعاة ما يسهم به كل من النساء والرجال والفتيات والفتيان، كمقدمين لخدمات الرعاية الصحية، في السياسات الصحية والتخطيط الصحي وتدريب عاملي الرعاية الصحية؛

<sup>١</sup> انظر الملحق ٢.

<sup>٢</sup> قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١/٦٠.

٣- تطلب إلى المديرية العامة ما يلي:

(١) تقييم الفروق بين الجنسين وحالات الإجحاف القائمة على نوع الجنس والتصدي لها، وذلك عند تخطيط أعمال المنظمة وتنفيذها ورصدها وتقييمها وإدراج هذا الاشتراط ضمن توصيف الوظائف، وإدراج هذا المعيار ضمن تقييم الأداء؛

(٢) تحديد المؤشرات ورصد تنفيذ الاستراتيجية وضمان المساءلة عن تنفيذها من قبل الأمانة في المقر الرئيسي وفي المكاتب الإقليمية والقطرية؛

(٣) دعم وضمان استمرار دمج المنظور الخاص بنوع الجنس في التيار الرئيسي لسياسات وبرامج المنظمة، مع الاضطلاع بذلك أيضاً من خلال القيام في أقرب وقت ممكن بتعيين موظفين يتحملون مسؤوليات محددة ويتمتعون بخبرة محددة بشأن نوع الجنس وصحة المرأة؛

(٤) تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء بغرض بناء قدراتها فيما يخص تحليل المسائل والإجراءات المتعلقة بنوع الجنس ولوضع الاستراتيجيات وخطط العمل (والميزانيات ذات الصلة) الخاصة بدمج المساواة بين الجنسين في جميع السياسات والبرامج والبحوث الصحية، وضمان استمرار هذه السياسات وخطط العمل؛

(٥) إيلاء الأولوية لاستخدام البيانات المصنفة حسب نوع الجنس وتحليل المسائل المتعلقة بنوع الجنس في منشورات منظمة الصحة العالمية، بما في ذلك تقديم الوثائق ذات الصلة إلى المجلس التنفيذي وجمعية الصحة، وفي إطار الجهود الرامية إلى تعزيز نظم المعلومات الصحية بغية التأكد من أنها تعكس الوعي بالمساواة بين الجنسين كأحد محددات الصحة؛

(٦) التأكد من أن التقييمات البرنامجية والمواضيعية تظهر المدى الذي وصل إليه دمج قضايا الجنسين في عمل المنظمة؛

(٧) تحديد ونشر المعلومات عن الممارسات الجيدة بناءً على قياس أثر دمج مسألة نوع الجنس في السياسات الصحية، بما في ذلك وضع مؤشرات وإنشاء نظم للمعلومات الصحية تصنف البيانات حسب نوع الجنس؛

(٨) التأكد من التنفيذ الكامل للاستراتيجية وتقديم تقرير كل سنتين عن التقدم المحرز إلى جمعية الصحة عن طريق المجلس التنفيذي.

(الجلسة العامة الحادية عشرة، ٢٣ أيار/ مايو ٢٠٠٧-  
اللجنة "أ"، التقرير الخامس)